سنة ولم يتزوج بكرا غيرها واستأذنت النبي صلى ا عليه وسلم في الكنية فقال لها تكني بابن أختك عبد ا بن الزبير وكانت فقيهة عالمة فصيحة فاضلة كثيرة الحديث عن رسول ا صلى ا عليه وسلم عارفة بأيام العرب وأشعارها روى عنها جماعة من الصحابة والتابعين نزلت براءتها من السماء في عشر ايات في سورة النور توفي رسول ا صلى ا عليه وسلم في بيتها ودفن فيه وماتت بالمدينة سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان ودفنت بالبقيع وصلى عليها أبو هريرة وكان خليفة مروان في المدينة قالت كان رسول ا صلى ا عليه وسلم يغسل المني ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه متفق عليه وأخرجه البخاري أيضا من حديث عائشة بألفاظ مختلفة وأنها كانت تغسل المني من ثوبه صلى ا عليه وسلم وفي بعضها وأثر الغسل في ثوبه بقع الماء وفي لفظ فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه وفي لفظ وأثر الغسل فيه بقع الماء وفي لفظ ثم أراه فيه بقعة أو بقعا إلا أنه قد قال البزار إن حديث عائشة هذا مداره على سليمان بن يسار ولم يسمع من عائشة وسبقه إلى هذا الشافعي في الأم حكاية عن غيره ورد ما قاله البزار بأن تصحيح البخاري له وموافقة مسلم له على تصحيحه مفيد لصحة سماع سليمان من عائشة وأن رفعه صحيح وبهذا الحديث استدل من قال بنجاسة المني وهم الهادوية والحنفية ومالك ورواية عن أحمد قالوا لأن الغسل لا يكون إلا عن نجس وقياسا على غيره من فضلات البدن المستقذرة من البول والغائط لانصباب جميعها إلى مقر وانحلالها عن الغذاء ولأن الأحداث الموجبة للطهارة نجسة والمني منها ولأنه يجري من مجرى البول فتعين غسله بالماء كغيره من النجاسات وتأولوا ما يأتي مما يفيده قوله ولمسلم أي عن عائشة رواية انفرد بلفظها عن البخاري وهي قولها لقد كنت أفركه من ثوب رسول ا صلى ا عليه وسلم فركا مصدر تأكيدي يقرر أنها كانت تفركه وتحكه والفرك الدلك يقال فرك الثوب إذا دلكه فيصلي فيه وفي لفظ له أي لمسلم عن عائشة لقد كنت أحكه أي المني حال كونه يابسا بظفري من ثوبه اختص مسلم بإخراج رواية الفرك ولم يخرجها البخاري وقد روى الحت والفرك أيضا البيهقي والدارقطني وبن خزيمة وبن الجوزي من حديث عائشة ولفظ البيهقي ربما حتته من ثوب رسول ا صلى ا عليه وسلم وهو يصلي وهو لفظ بن حبان لقد رأيتني أفرك المني من ثوب رسول ا صلى ا عليه وسلم وهو يصلي رجاله رجال الصحيح وقريب من هذا الحديث حديث بن عباس عند الدارقطني والبيهقي وقال البيهقي بعد إخراجه ورواه وكيع وبن أبي ليلى موقوفا على بن عباس وهو الصحيح اه سئل رسول ا صلى ا عليه وسلم عن المني يصيب الثوب فقال إنما هو

بمنزلة المخاط والبصاق والبزاق وقال إنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو إذخرة فالقائلون بنجاسة المني تأولوا أحاديث الفرك هذه بأن المراد به الفرك مع غسله بالماء وهو بعيد وقالت الشافعية المني طاهر واستدلوا على طهارته